رابط المادة على منصة باحث

الصلاة

ماحكم تأخير الصلاة عن وقتها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم تأخير الصلاة عن وقتها؟ الحمد لله رب العالمين. يقول الله تبارك وتعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - 00:00:00
والنبي صلى الله عليه وسلم في سنته الصحيحة في احاديث كثيرة قد بين ابتداء اوقات الصلوات المفروضة ونهاية فلا يجوز للمؤمن اذا كان قادرا على ايقاع الصلاة في وقتها ان يخرجها عن وقتها الا لعذر شرعي - 00:00:20
اما اذا كان لا عذر له فانه يحرم حرمة قطعية باتفاق العلماء فيما نعلم على ان انه لا يجوز له اخراج الصلاة عن وقتها. وقد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في من تعمد اخراج الصلاة عن وقتها - 00:00:40
فهل هل يمكن من قضائها ام لا؟ واكثر العلماء على وجوب القضاء عليه. ولكن هذا يبين خطر العظيم الشديد في اخراج الصلاة المفروضة عن وقتها بلا عذر. انما سوغت الشريعة للانسان ان يخرج - 00:01:00
عن وقتها اذا كان لعذر شرعي كان يتحقق فيه سبب من اسباب الجمع مثلا او نحو ذلك والا فالواجب على المسلم ان يصلي في الوقت على حسب حاله. فان كان مستطيعا الصلاة قائما مستقبلا - 00:01:20
متطهرا محققا للشروط المنصوص عليها في الادلة الشرعية فالحمد لله. وما كان يعجز عنه فان انه يسقط عنه وعليه ان يصلي في الصلاة على حسب حاله. ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. فالواجب على المؤمن ان يعتني - 00:01:40
صلاتي في وقتها واذا حل عليه عذر فله حينئذ ان يخفف عن نفسه بسبب هذا العذر في الدائرة التي وسعها الله عز وجل عليه. واما ان يخرجها عن وقتها بلا عذر مقنع فان هذا - 00:02:00
الا يجوز وما سأل عنه السائل من ان هذا الرجل خرج من المستشفى وقد خدر واجري له بعض الامور الطبية ثم خرج وآآ مشى وزال عنه كثير من اثر التخدير. ثم اخر صلاة العصر عن وقتها - 00:02:20
وقال سوف اصلي في في البيت وبيته بعيد لا يستطيع الوصول اليه الا بعد صلاة الا بعد غروب الشمس هذا الرجل قد ارتكب جرما عظيما واثما كبيرا. فالواجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل من هذا التعمد في اخراج - 00:02:40
عن وقتها. وكان الواجب عليه ان يصلي العصر في وقتها متى ما تيسر له ولا يجوز له ان يتساهل في ذلك مطلقا. فان كان قادرا على القيام فيصلي قائما. والا فيصلي جالسا - 00:03:00
وان كان يستطيع ركوعا كاملا وسجودا كاملا فالحمد لله. والا فيومئ بالركوع والسجود ويجعل سجوده واخفض من ركوعه وان كان يستطيع ان يتطهر بالماء فالحمد لله. والا فينتقل الى التيمم وان عجز عن الطهارتين جميعا - 00:03:19
بلا طهارة لكن لا يجوز له ان يخرج الصلاة عن وقتها باي ظرف من الظروف الا بالعذر والمسوغ الشرعي. وقد اجمع العلماء فيما اعلم على انه لا يجوز تأخير صلاة الليل التي هي المغرب والعشاء الى النهار. ولا يجوز تأخير صلاة - 00:03:39
النهار التي هي الظهر والعصر الى الليل. فما فعله صاحبنا هذا لا يجوز في قول عامة اهل العلم فيما نعلم لانه اخرج صلاة النهار الى وقت الليل بلا عذر. فيجب عليه الان ان تأمروه بالتوبة الى الله عز وجل. وعلى مذهب - 00:03:59
الائمة الاربعة يجب عليه ان آآ يقضي هذه الصلاة ان لم يكن قد صلاها ان لم يكن قد صلاها. وان تبينوا له ان المتقرر عند العلماء ان الوقت اكد شرائط الصلاة. فجميع شروط الصلاة يمكن ان يستغنى عنها بسبب - 00:04:19
اقصد يمكن ان يعفى عنها بسبب العجز او يتجاوز عنها بسبب العجز بسبب العجز. الا الوقت فان الوقت لا يسقط عن المؤمن مطلقا.

فعليه ان يصلي في الصلاة على في الوقت على حسب على حسب حاله - 00:04:39
فنسأل الله ان يهديه وان يتوب عليه وان يتجاوز عنه وان يغفر له هذا الزلل. ونسأل الله ان يهدي المسلمين للمحافظة على الصلوات المفروضة في اوقاتها جماعة في المساجد والله اعلم - 00:04:59